



(هدي رسول الله ﷺ في المعاملات المالية)

- هذه بعض المعالم في هديه ﷺ في المعاملات المالية لنستن بسنته ونحتدي بهديه ﷺ:

- **أولاً: عمل رسول الله ﷺ ودعا أصحابه للعمل:** باع رسول الله ﷺ واشترى، وشرأه أكثر من بيعه، وأجر واستأجر، واستتجاره أكثر من إيجاره، ووكل وتوكل، وتوكيله أكثر من توكله، وأهدى وقبل الهدية وأثاب عليها، ووهب وأتّهب، واستدان برهن، وبغير رهن، واستعار، وشارك، ووقف أرضاً في سبيل الله، واشترى بالثمن الحال والمؤجل. وتشفع وشُفِعَ إليه، وردّت بريرة شفاعته في مراجعتها مغنياً، فلم يغضب عليها، ولا عتب، وهو الأسوة والقُدوة، ﷺ.

- كان ﷺ يعلم أصحابه أن الله يحب المحترف، ولا يحب البطال من عباده، يقول لهم: **«ما أكل أحد طعاماً خيراً من أن يأكل من عمل يده»** [البخاري] ويقول لهم ﷺ: **«إذا فُتِحَ لأحدكم رزقٌ من باب فليزمه»** [البيهقي] فمن أراد أن يستن بسنة النبي ﷺ فليعمل لعمارة الأرض كما عمل لها الرسل والأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم.

- **ثانياً: كان ﷺ متمثلاً لأخلاق الإسلام وآدابه في عمله:** فقد كان ﷺ أحسن الناس معاملة، وحسبكم أنهم لقبوه الصادق الأمين، إذا استسلف من رجل قضاة ودعا له فقال: **«بارك الله لك في أهلك ومالك، إنما جزاء السلف الحمد والأداء»** [النسائي] وإذا استسلف من رجل قضاة وزاده، فقد روى الشيخان عن جابر رضي الله عنهما قال: **«أتيت النبي - ﷺ - وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَقَضَانِي وَزَادَنِي»**، وربما أخطأ معه امرؤ في السوق فحلّم عنه وتلطف له.

- وباعه يهودي بيعاً إلى أجل فجاءه قبل الأجل يتقاضاه ثمنه فقال: لم يحل الأجل، فقال اليهودي: إنكم لمطل يا بني عبد المطلب، فهم به أصحابه فنهاهم ولم يزد ذلك إلا حلماً، فقال اليهودي: كل شيء منه قد عرفته من علامات النبوة وبقيت واحدة وهي أنه لا تزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً فأردت أن أعرفها فأسلم اليهودي. (أصله عند ابن حبان).

- **ثالثاً: لم تشغله ﷺ معاملاته المالية عن واجباته الدينية:** فكما أنه ﷺ لم تشغله عباداته الشعائرية عن واجباته الحياتية فكذلك لم تشغله معاملاته المالية عن واجباته الدينية، لم يترك آخرته لديناه ولم يدع دنياه لآخرته، بل علّم أتباعه كيف يجمعون بينهما، ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، فهذا هو ﷺ يذكر الله كلما دخل السوق، وهذا هو ﷺ يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في أثناء دخوله السوق، وهاهم صحابته الكرام يتعلمون منه فلا تصدّهم أموالهم عن صلواتهم، أخرج النسائي عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: **«كنا نعدّو إلى السوق على عهد رسول الله ﷺ، فتمرّ على المسجد، فنصلي فيه»**.

- **رابعاً: كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه حلال الكسب من حرامه، ويرغبهم بالحلال ويحذرهم الحرام:** فقد نهى ﷺ عن بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، وحرم ثمن الدم وثن الكلب وكسب البغي، ونهاهم عن بيع فضل الماء وعسب الفحل وعن بيع الحصاة والملامسة والمنازمة والمحاكلة والمزابنة وعن بيع الغرر وعن بيع حبل الحبلة وعن بيعتين في بيعة وعن بيع مالم تملك وبيع ما ليس عندك وعن بيع الدين بالدين وعن بيع الحاضر للباد وعن بيع الثمرة قبل بدو صلاحها، وحذرهم من النجس وتلقي الركبان والغش والاحتكار، ولعن أكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه، وبين لهم أنه يجب بيان العيب في المعقود عليه والنصيحة لكل إنسان، وذكر لهم رسول الله ﷺ: **«الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا ربّ يا رب ومطعمه**

حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذّي بالحرام، فأئني يستجاب لذلك؟» [مسلم] وهكذا فهديه ﷺ في المعاملات المالية ترك الحرام وأخذ الحلال.

والحمد لله رب العالمين